

دور الجزائر حل النزاع الأثيوبي - الأريتيري

The role of Algeria in the resolution of the Ethiopian-Eritrean conflict

ط/د. بن ملوكة خيراني*

bbenmelouka.k@yahoo.com

مخبر إصلاح النظام الدستوري و

متطلبات الحكم الراشد

جامعة الجلفة

(الجزائر)

د. طيبى عيسى

aissa2006@yahoo.fr

جامعة الجلفة

(الجزائر)

الملخص :
لقد ساهمت الجزائر من خلال تمكّنها بمبادئ سياستها الخارجية لا سيما اللجوء إلى الطرق السلمية لحل النزاعات الدوليّة و تحريم التدخل العسكري ، في حل النزاع الأثيوبي - الأريتيري ، من خلال وساطتها الناجحة بين أطراف النزاع و الذي أدى إلى توقيع مجموعة من الاتفاques ، مستفيدة من نتائج التجربة الجزائريّة في هذا الميدان من خلال وساطتها السابقة في حل بعض النزاعات ، كأزمة الرهائن الأمريكيين في السفارة الإيرانية ، والنزاع العراقي - الإيراني .
كلمات مفتاحية: السلام ، النزاع ، الوساطة ، الحل السلمي ، الاتفاقي.

Abstract

Through its adherence to the principles of its foreign policy, especially the use of peaceful means to resolve international disputes and the prohibition of military intervention, Algeria contributed to the resolution of the Ethiopian-Eritrean conflict through its successful mediation between the parties to the conflict, which led to the signing of a series of agreements, In this field through its previous mediation in resolving some conflicts, such as the American hostage crisis in the Iranian Embassy and the Iraqi-Iranian conflict.

keywords:

Mediation; armed conflict; diplomacy; negotiations; regional peace

لقد لعبت الدبلوماسية الجزائرية دوراً كبيراً في حل الكثير من الأزمات العالمية إبان فترتي السبعينات والستينات ، لا سيما دورها في التوصل لإقناع طرف الحرب العراقية الإيرانية إلى التوصل لتوقيع اتفاقية الجزائر سنة 1975 من خلال جهود الوساطة التي بذلتها الجزائر بإشراف الرئيس الراحل هواري بومدين ، أو من خلال التوصل لإيجاد حل سلمي لأزمة الرهائن الأمريكيين الذين تم احتجازهم داخل السفارة الأمريكية بطهران سنة 1981 والتي كانت أن تؤدي إلى توترات شديدة تعصف بكل منطقة.

امتدت الأزمات الدولية بداية التسعينيات لتشمل منطقة القرن الإفريقي الحرب الأثيوبيه الأرتيريه التي أدت إلىآلاف القتلى و المهاجرين في المنطقة ، مما أدى بالدبلوماسية الجزائرية للتحرك في سبيل إيجاد حل للحرب الطاحنة تماشياً مع مبادئها ، وتتجلى أهمية هذا البحث في معرفة مدى فعالية النشاط الدبلوماسي الجزائري في حل النزاعات الإقليمية ، و إرساء السلم الإقليمي .

وعليه نطرح الإشكالية التالية : ما هو الدور الذي لعبته الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاع الأثيوبي - الأرتيري ؟
للإجابة على الإشكالية استعنا بالمنهج الوصفي والتحليلي و بطبيعة الحال اتبعنا كذلك المنهج التاريخي لخصوصية الدراسة.
ونجيب على الإشكالية المطروحة من خلال تناولنا لثلاث محاور

أولاً : ماهية النزاعات المسلحة

ثانياً: التسوية الدبلوماسية للنزاعات المسلحة

ثالثاً: دور الوساطة الجزائرية في حل النزاع الأثيوبي - الأرتيري

أولاً : ماهية النزاعات المسلحة

(أ) -مفهوم النزاعسلح:

عرف الفقه الدولي النزاع المسلح بأنه " تدخل القوة المسلحة للدولة ضد دولة أخرى وبصرف النظر عما إذا كان هذا الهجوم المسلح مشروعًا أو غير مشروع "، وذهب البعض الآخر إلى أنه لا يوجد تعريف محدد دولياً للنزاع المسلح وذلك نظراً لأن الظروف التي قد تشكل نزاع مسلح عديدة و مختلفة بعض الشيء ، ولتقدير ذلك يجب الرجوع إلى وقائع الحالة التي عادة ما تشير إلى ما إذا كان الحدث يشكل نزاعاً مسلحاً أم لا.¹

وهناك نوعان من النزاعات المسلحة ، النزاعات المسلحة الدولية و النزاعات المسلحة غير الدولية .

1-النزاعات المسلحة الدولية:

- تعريف النزاع المسلح الدولي:

إن النزاع المسلح الدولي يعني استخدام القوة المسلحة من قبل طفين متحاربين على الأقل ، ولا بد أن يكون أحدهما جيش نظامي ، وتقع خارج حدود أحد الطرفين ، تبدأ عادة بإعلان و تتوقف لأسباب ميدانية أو إستراتيجية ، وتنتهي بالاستسلام أو اتفاق الصلح.²
ومن أمثلة النزاعات المسلحة الدولية حرب الثمانينيات العراقية الإيرانية التي استمرت من 1979 حتى وقف إطلاق النار في 8-1988 ، وغزو العراق للكويت في الثاني من شهر أوت 1990 ، و الحرب البريطانية الأرجنتينية ، و الحرب على العراق سنة 2003 من قبل التحالف الدولي .

وليس من الضروري أن تتمد زماني الأعمال العسكرية أو أن يسقط عدد محدد من الجرحى لتصنيف النزاع بأنه دولي³ ، بل يمكن أن يكون هناك عدد جد محدود من القتلى أو لا يكون أصلاً ، و اعتبرت محكمة يوغسلافيا السابقة أنه " يعتبر نزاعاً دولياً في كل مرة يكون هناك لجوءاً للعنف المسلح بين الدول ".

-أشكال النزاع المسلح الدولي:

يجب أن نفرق بين العدوان المسلح المباشر وغير المباشر ، فالعدوان المباشر والذي يعتبر أقدم وأخطر صور الاستخدام غير المشروع للقوة في العلاقات الدولية ، يتمثل في قيام القوات المسلحة النظامية لإحدى الدول باستخدام القوة العسكرية ضد دولة أخرى. في حين يتخذ العدوان المسلح غير المباشر صور استخدام الدولة للقوة المسلحة تجاه دولة أخرى من خلال وسيط ، قد يكون عصابات أو مرتزقة أو جماعات إرهابية وليس من خلال القوات المسلحة التابعة لها.⁴

2 - النزاع المسلح غير الدولي:

-تعريف النزاع المسلح غير الدولي:

يرى معظم الفقه أن المقصود بالنزاعات المسلحة غير الدولية هو الحرب الأهلية والتي تبدأ عادة بالتمرد من قبل مجموعة من المواطنين ليتطور هذا التمرد إلى حالة عصيان ثم يليه اندلاع الحرب الأهلية. وبحذر الإشارة إلى أن الحروب الأهلية التي يحدث فيها تشابك بين المجموعات العرقية ، هي من أصعب الحروب حيث يمكن أن ينجم عنها تحرير جزء من السكان خارجإقليم الدولة.⁵

-أشكال النزاع المسلح غير الدولي:

الحرب الأهلية: هي الاشتباكات الناجمة عن اختلافات إيديولوجية أو عرقية أو سياسية أو دينية و بين طرفين وطنيين⁶ ، مما يجعل الوصف يرجع إلى كل الصدامات المسلحة التي تدور بين الحكومة القائمة و جماعة المتمردين أو فيما بين الأطراف المتعادية فيما بينها.⁷

الاضطرابات الداخلية: هي اختلال جزئي في النظام الداخلي ، نتيجة لأعمال العنف التي تقوم بها مجموعة من الأفراد أو الجماعات لمعارضتهم أو استيائهم من وضع معين.

ثانياً : التسوية الدبلوماسية للنزاعات الدولية

هناك العديد من الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية وهي المفاوضات، المساعي الحميـدة، الوساطة ، لجان التحقيق و التوفيق.

(أ) - المفاوضات

المفاوضات هي المباحثات و المداولات التي تجري بين دولتين أو أكثر وتحري عملية التفاوض على إقليم إحدى الدول المتفاوضة ، كما يمكن أن تستضيفها دولة ثالثة على إقليمها .⁸ كما يقصد بالمفاوضات،" المشاورات و المباحثات التي تجري بين دولتين أو أكثر بقصد تسوية خلاف أو نزاع قائم بينهما بطريقة ودية و مباشرة"⁹

ويتمتع أسلوب المفاوضات الدبلوماسية بجزايا عديدة ، ومن أهم ميزاته أنه قليل التكاليف، إذ قد تتمكن دولة من الدول من تحقيق أهدافها باتباعه فتوفر على نفسها مشاق و مخاطر و تكاليف الحرب ، ومن ميزاته أيضا المرونة و الكتمان.¹⁰

وحتى تنجح العملية التفاوضية يجب أن يتميز أعضاء الفريق المفاوض بالقدرة و المهارة و الرغبة ، بالإضافة إلى ضرورة وجود تناغم وتلائم بين أعضاء الفريق ليصبح وحدة متجانسة محددة المهام .¹¹

ويتم التفاوض في العادة بين طرفين ، و أحيانا يتسع النطاق ليشمل أكثر من طرفين وذلك نظرا لتشابك المصالح و التعارض الذي يحدث أحيانا بين الأطراف المتفاوضة وبعض الأطراف المتأثرة بنتيجة هذا التفاوض ولذلك يمكن تقسيم أطراف التفاوض إلى فئتين، أطراف مباشرة ، وهي الأطراف التي تجلس على مائدة التفاوض و تقوم بالعملية التفاوضية ، و أطراف غير مباشرة، وهي الأطراف التي تؤثر بشكل ما في عملية التفاوض .وذلك لوجود مصالح خاصة بهذه الأطراف ويمكن أن تؤثر الأطراف غير المباشرة بصورة سلبية¹² أو إيجابية في عملية التفاوض وهذا من خلال عملها خلف الكواليس.¹³

ب) - المساعي الحميـدة

تعني المساعي الحميـدة تدخل طرف ثالث يمتلك أدوات مؤثرة ووسائل ضاغطة لتقديم المساعدة و إبداء المشورة و الرأي للطرفين بصورة

موضوعية و حيادية نزيهة تساعد على تقريب وجهات النظر ، و تمثل مدخلاً حل النزاع القائم ، و الدافع لذلك هو رغبة هذه الدولة الثالثة تقديم مساعدتها للدولتين في إطار حرصها على ضمان السلام العالمي.¹⁴

ويعرفها الدكتور إبراهيم العناني بأنها " إجراء للتسوية السلمية يتمثل في قيام دولة من الغير أو منظمة دولية أو شخصية ذات مكانة ، بالسعى دبلوماسياً لإيجاد سبيل لاتفاق بين دولتين متنازعتين ، إما عن طريق إقناعهما بإجراء مفاوضات مباشرة أو وصلها إن كانت قد توقيت ، أو إقناعهما باللجوء إلى وسيلة تسوية أخرى دون أن يتعرض لموضوع النزاع".¹⁵

وتحجز المساعي الحميدة بعقد الطرف الثالث اجتماعات غير رسمية مع أطراف النزاع و يطلع على مواقفهم و آرائهم وينقل إلى كل طرف منهم موقف الطرف الآخر أو وجهة نظره في النزاع . و الطرف الثالث يكون في الغالب صديق للطرفين و حريصاً على إزالة كل خصومة بينهما ، ولذلك يشترط فيه أن يكون مقبولاً من جميع الأطراف و حائز لثقتها.¹⁶

وللمساعي الحميدة أهمية كبيرة في حل النزاعات بالطرق الدبلوماسية خاصة في حالة قطع العلاقات الدبلوماسية بين الدول المتنازعة وسحب السفارة، فالمسامعي الحميدة تخفف من حدة التوتر ، وتهب السبل أمام الدول المتنازعة للتوصيل إلى اتفاق دون اللجوء إلى استخدام القوة.¹⁷

ويشترط لنجاح المساعي الحميدة ، ألا تخفي بواعث أثانية ، فهي عمل ودي يجب أن يكون منزه عن الانحياز لأي من مصلحة طرف النزاع ، وهي في الغالب تنتهي إلى إقناع الطرفين المتنازعين بالجلوس إلى طاولة المفاوضات المباشرة أو مساعدتها أو إقناع الطرفين بقبول مبدأ التسوية السلمية دون تعمق النزاع.¹⁸

ج) - الوساطة

تعتبر الوساطة من أقدم وسائل حل النزاعات الدولية سلماً عن طريق تدخل طرف من الغير بالنسبة للنزاع ، واقتراح وجهة نظره على الأطراف لحله، و الوسيط له دور أكثر إيجابية قد يشارك في عملية التفاوض بجلوسه إلى طاولة المفاوضات واستمراره في تقديم وجهة نظره و مساعدته على فك العقبات المختلفة التي تواجه الأطراف المتفاوضة ، وله أن يقترح حلول على هذه الأطراف.¹⁹

كما يجب أن يكون الوسيط حياديًا، وله علاقات جيدة مع أطراف النزاع، ويعمل في سرية،²⁰ وغني عن البيان أن الوسيط الفعال يتمتع بجموعة من الصفات الشخصية منها، القدرة على تحديد المشاكل، وعلى استخدام اللغة الواضحة ، ومعرفته بالقيم التي تتمسك بها الأطراف المتنازعة ، كالأمور المتعلقة بالأصل الإثني و الديني، ناهيك على ضرورة تمعنه بالقدرة على التحليل و رباطة الجأش.²¹

ويمكن أن تتم الوساطة باقتراح من الطرف الثالث نفسه ، كما يمكن أن تتم بناء على طلب من أحد أطراف النزاع أو كلاهما. وفي كلتا الحالتين فإن القيام بالوساطة متعلق على موافقة طرف النزاع وهي في الأخير وسيلة لمساعدة طرف النزاع على حل نزاعهما ، أي أن تدخل الغير لا يهدف إلى إصدار قرار يفصل في النزاع القائم وإنما على تشجيعهما على الفصل فيه. وهي تهدف كذلك إلى محاولة تلطيف الجو و تخفيف حدة التوتر أو إيقاف المواجهة المسلحة تمهدًا لدخول الأطراف في مفاوضات مباشرة تسبقها مفاوضات غير مباشرة عن طريق الوسيط.²²

كما تحدى الإشارة إمكانية اختيار شخص كفاء للقيام بالوساطة بدل من دولة معينة . فقد عين مجلس الأمن الكونت برنادوت وسيطاً في حرب فلسطين بين الدول العربية و سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ 20 جانفي 1948 ، كما عين مجلس الأمن والسيد جيمس بيكر وسيطاً بين المغرب و جبهة البوليساريو.²³

د) - بجان التحقيق

في حال عدم توصل الأطراف المتنازعة إلى اتفاق بالطرق الدبلوماسية ، تعمد إلى تشكيل بجان دولية بقدر ما تسمح الظروف بذلك ، على أن لا تمس هذه اللجان مصالح الدولة و سيادتها .²⁴

ولقد نصت على ذلك في اتفاقية لاهاي الأولى في مادتها التاسعة على المبادئ التي تستند عليها اللجنة الدولية للتحقيق كما يلي " في

الخلافات التي لا تمس شرف الدول و لا مصالحها الأساسية، و المترتبة عن اختلاف في تقييم الواقع ، ترى القوى الموقعة على هذه الاتفاقية أنه إذا لم تنجح أطراف النزاع على حله بالطرق السلمية ، ومتى سمحت الظروف بذلك، أن تؤسس لجنة دولية للتحقيق ، تكلف بتسهيل حل هذه النزاعات ، عن طريق توضيح المسائل الواقعية ببحث حيادي و مسؤول".²⁵

وتحركت طريقة التحقيق أول مرة في قضية دوكر بنك **Dogger Bank** أو قضية صيادي هول **Hull** ، الناشئة عن مهاجمة الأسطول الروسي بقيادة الأميرال رود جستفنسكي بطريق الخطأ ، قوارب الصيد الإنجليزية بتاريخ 21 أكتوبر 1904، والتي ضنها الأسطول مدمرات يابانية ، وبناءاً على طلب فرنسا تألفت لجنة تحقيق دولية وضعت تقريراً دفعت على إثره روسيا تعويضاً لبريطانيا العظمى لإصلاح الأضرار الناشئة على هذا الحادث.

أما المادة 12 من عهد عصبة الأمم فقد نصت كذلك على التحقيق بطريقة مشابهة لما جاء في اتفاقية لاهاي لسنة 1907 ، كما نص عليه ميثاق الأمم المتحدة في المادة 33 كوسيلة من الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية.²⁶

و شكل مجلس الأمن الدولي في قراره رقم 1595 والذي اتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ 7 أفريل 2005 ، لجنة تحقيق في مقتل رئيس الوزراء اللبناني رفيق الحريري ، والذي نصت المادة الأولى منه على "إنشاء لجنة مستقلة دولية للتحقيق تتخد من لبنان مقراً لها بمساعدة السلطات اللبنانية في التحقيق الذي تجريه في جميع جوانب هذا العمل الإرهابي بما في ذلك المساعدة في تحديد هوية مرتكبه".²⁷

هـ) - التوفيق

لقد ظهر التوفيق كوسيلة لحل النزاعات سلماً مباشرة بعد الحرب العالمية الأولى ، وقد تأسس كموضوع بعد اتفاقيات لوكارنو الشهيرة أين تحددت خطوطه العريضة ، و التي حافظ عليها إلى يومنا هذا ، ولقد ارتكز التوفيق في نشأته على الوساطة و التحقيق ، حيث اتخذ طرقه الخاص بالجمع بين كل من الطريقتين.²⁸

وقد عرف التوفيق الدولي بأنه "تدخل كيان دولي ليس له استقلالية سياسية ، من أجل حل النزاع سلماً على أن يحظى هذا الكيان بثقة أطراف النزاع "كما عرف بأنه "أسلوب لتسوية المنازعات الدولية هدفه إحالة النزاع على لجنة تتكون من مختصين لبحث و تحليل الواقع و المشاكل القانونية ثم إعداد تقرير بذلك".²⁹

يعتبر التوفيق إجراء حديث نسبياً، وعادة ما تتولاه لجنة يطغى على تشكيلاها العنصر الحيادي ، ويمكن أن تميز اللجنة بطبع الديمومة بحيث تنشأ بمقتضى اتفاقية دولية ، ويحق لأي طرف في الاتفاقية اللجوء إليها لاحقاً. كما يمكن أن تنشأ بعد نشوب النزاع ويرتبط في هذه الحالة وجودها بانتهاء النزاع، وقد انتشر هذا الأسلوب بعد الحرب العالمية الأولى ، حيث نص العديد من الاتفاقيات الثنائية و المتعددة الأطراف على إنشاء لجان دائمة للتوفيق.³⁰

إذا فالتوافق على أنواع فهناك التوفيق الاختياري ، ويكون عندما يلجأ أطراف النزاع بعد حصوله إلى إيجاد تسوية تنهي النزاع القائم بينهم .وهناك التوفيق الإجباري وهو عبارة عن اتفاق يبرم قبل حصول النزاع بين الأطراف ويفرضي باللجوء إلى التوفيق لتسوية ما ينشأ بينهم من منازعات، و تقتصر الإجبارية هنا على ضرورة اللجوء إلى التوفيق فور حصول الخلاف. وقد أكدت اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969 على التوفيق الإجباري فيما يخص المنازعات المتعلقة بالمعاهدات المبرمة بين الدول.³¹

ولا تقتصر لجان التحقيق على البحث عن صحة الواقع وحقيقة الظروف ، بل تذهب أبعد من ذلك بتكييف و تفسير هذه الواقع و الظروف و اقتراح تقريرها على الأطراف ، ورغم أن مهام لجان التحقيق سياسية في طابعها العام فلا شيء يمنعها من الاعتماد على بعض المعطيات و الأحكام القانونية.³²

أ) دور الوساطة الجزائرية في حل النزاع الأثيوبي الإريتيري :**أولاً - أسباب النزاع**

كان من أسباب الصراع ، الذي بدأ خلافا حول الحدود بخلفية تاريخية ، إصدار إريتريا عملة وطنية خاصة بها لتحمل محل العملة الأثيوبيّة التي كانت تستعملها أسمرا ، فبدأت العلاقات تسوء بين الدولتين ، حيث رفضت إثيوبيا الموافقة على إصدار هذه العملة ، ورفضت مساعي إريتريا بحجّة اختلاف السياسات المالية والاقتصادية المتّبعة في البلدين ، وأوقفت إثيوبيا استعمال الموندي الأرتييري مادعاً ميناء عصب وتحولت إلى ميناء جيبوتي ، وهذا ما حرم الإريتريين من حصيلة الجمارك ومصاريف الشحن وغيرها من الخدمات.³³

كما جعلت إثيوبيا التحويلات بين البلدين بالعملات الأجنبية ولم تعرّف بالعملة الأرتييري لتسوية تعاملاتها مع أسمرا ، وبلغت شركة الطيران الأثيوبيّة رحلاتها إلى أسمرا وطالبتها بتسديد ديونها بالدولار وهذا ما رفضته أسمرا.³⁴

سعت إثيوبيا إلى تنحية الرئيس أفورقي وإزاحته من المشهد السياسي ، لأنّه في نظرها هو المسؤول الأول عن تفجير الأزمات في المنطقة ، وعلى ذلك أصبحت إثيوبيا تسعى لتشكيل نظام إريتري يتناسب مع مصالحها ، واستندت إثيوبيا في ذلك على ميراثها من العلاقات الدوليّة والإقليميّة وتراثها الحضاري التارخي ، إضافة إلى ثقلها البشري واسعها الجغرافي.³⁵

وفي المقابل طرحت إريتريا نفسها كفاعل إقليمي يجب الاعتداد به انطلاقاً من موقعها الإستراتيجي وقدراتها العسكريّة والتنظيميّة حيث يذكر أن الجيش الإريتري في الأعوام التالية لاستقلال إريتريا كان يعد أكثر جيوش المنطقة كفاءة وتنظيمًا في ظل خبرة الكفاح الوطني الطويلة التي خاضها ، علاوة على ذلك عمدت إريتريا إلى إقامة شبكة من العلاقات الخارجية التي تؤمن لها الحصول على ذلك الدور الإقليمي ، فلم تنضم إلى جامعة الدول العربية ودشت علاقات متميزة مع إسرائيل وحاولت إقامة توازن في علاقتها بين الجانبيين العربي والإسرائيلي وهو أمر لم يكن مجال يقلب التوازن لطبيعة الصراع العربي الإسرائيلي وأطرافه من ناحية وطبيعة دولة إريتريا أرضًا وشعبًا وأهميتها الإستراتيجية من ناحية أخرى.³⁶

من كل ما سبق يمكن أن نستنتج أن الصراع الأثيوبي الإريتري كان صراع وجود ، حاول من خلاله كلاً الطرفين تقديم نفسه كفاعل إقليمي حيوي بالمنطقة يجب الاعتماد عليه فيما يتصل بأي ترتيبات يمكن أن تتخذ.³⁷

ثانياً - تطور النزاع

رصد الجانب الإريتري مجموعة من الممارسات الإثيوبيّة في المناطق المتنازع عليها أثارت مخاوفه وشكوكه من إحياء مطامع إثيوبيّة قديمة ممثلة في محاولتها إيجاد منفذ على البحر مثلاً في ميناء عصب.³⁸

تأكدت إريتريا أن عمليات "أثوذة" بعض المناطق بتوطين عناصر إثيوبيّة من اللاجئين بالسودان ومن إقليم تيجراي ذاته كانت تجري طوال عام 1997 ، بل و قامت قوات إثيوبيّة بطرد عناصر الإدارة المدنيّة الإريتريّة وتجاوزت حدود البلدين في منطقة بادمي في يوليوز 1997 بدعوى مطاردة عناصر معارضة للنظام الإثيوبي وأقامت إدارة مدنية إثيوبيّة في أغسطس من نفس العام في منطقة بادمي.³⁹

و لعل ما عزز تلك المخاوف أن هيئة الخرائط الإثيوبيّة - تحت إشراف منظمة ألمانية غير حكومية - أصدرت خريطة رسّمية اكتشفت إريتريا عند مقارنتها بخرائط سابقة أنها تضم أجزاء من إريتريا ، و هو الأمر الذي أثار مخاوف ألمانيا هي الأخرى حيث اعتبرت أن المسلك الإثيوبي يرجّ بها في نزاع بين البلدين خاصّة وأنّها استخدمت أرصدة ألمانية لتمويل برامج تعليمية لطبع خريطة حدودية عليها اسم الهيئة الألمانيّة و هيئة المساحة الإثيوبيّة ، بل و تعزّزت هذه المخاوف مرة أخرى بتضمين العملة الورقية الجديدة التي طرحتها إثيوبيا للتداول في إثيوبيا في نوفمبر 1998 خريطة مماثلة.⁴⁰

و في مجال دفاع إريتريا عن روّيتها لتلك الممارسات أشارت إلى أنّ الخرائط التي صدرت في عهد هيلا سيلاسي أو منجستو لم تتضمّن تعديلات كتلك التي أدّت إلى الخرائط الصادرة عام 1997.⁴¹ حيث أصدرت إثيوبيا خريطة جديدة تتضمّن أراض لم يتم حسم تبعيتها ، تعتبرها إريتريا أراضي إريتريّة.⁴²

و بالرغم من أن موقف البلدين يتمحور حول ضرورة الاعتراف بالحدود الدولية الموروثة عن الدول الاستعمارية ، إلا أن الجانبان يختلفان حول أي الاتفاقيات التاريخية التي يتعين الالتزام بها⁴³.

في بينما يصر الجانب الإثيوبي على أن الحدود الدولية بين البلدين تقررت بمعاهدة 1897 التي أبرمها الإمبراطور الإثيوبي منليك مع بريطانيا ، تصر إريتريا على أن تلك الحدود تقررت بموجب معاهدات ثنائية و ثلاثة (إثيوبيا ، بريطانيا ، إيطاليا) في 10 جويلية 1905 و 10 ماي 1908 ، وأن تلك المعاهدات تلغي معاهدة سنة 1897 حيث أنها جميعاً تأتي في تاريخ لاحقة كلها.⁴⁴ أقدمت إريتريا في 6 مايو سنة 1998، على اقتحام الحدود المشتركة وتغلبت داخل الأراضي المتنازع عليها، واستولت من خلالها على بعض المناطق الحدودية.⁴⁵

تجددت المعارك بين الجانبين في 4 يونيو 1998 بعد فشل جهود الوساطة الدولية، و استخدمت فيها الدبابات والمدفعية الثقيلة فألحقت القوات الإريتية خسائر فادحة بالقوات الإثيوبية، أجرت السلطات الإثيوبية على شن عدة غارات جوية ، واستخدم سلاح الجو الإثيوبي في ضرب أهداف في العمق الإريتري، مثل العاصمة أسمرة ومطارها. و تبادلت الدولتان طرد الرعايا والدبلوماسيين.⁴⁶

ثم انفجر القتال بين الجانبين خلال شهر فبراير سنة 1999 مرة ثانية، ودار القتال في ثلاث مناطق هي "بادمي" التي شهدت العمليات العسكرية في مايوا سنة 1998، ومنطقة "تسورنا" ، و "زالبيبا" ومنطقة يوري جنوب غرب ميناء عصب، واستطاعت القوات الإثيوبية تحقيق بعض الانتصارات ، وهو ما أجبر إريتريا على الموافقة على خطة السلام التي أعدتها منظمة الوحدة الإفريقية.⁴⁷ و رغم قبول إريتريا بخطط السلام من قبل منظمة الوحدة الإفريقية إلا أن المعارك تصاعدت و شملت عدة جبهات.⁴⁸

والجدير بالذكر أن الجولتين الأولى والثانية من الحرب لم تساعدا في تسهيل عملية التسوية، بل على العكس استمر التباعد المواقف بين الجانبين ، وبذا واضحاً في أنهما يستعدان لجولة ثالثة فاصلة، وهذا ما حدث، حيث اندلعت مواجهة جديدة خلال شهر مايوا سنة 2000، وكانت أكثر شراسة، واستطاعت إثيوبيا التي امتلكت المبادرة في هذه الجولة تحقيق انتصارات حاسمة على القوات الإريتية، ولم تكتف إثيوبيا باستداد المناطق التي احتلتها القوات الإريتية سنة 1998 فحسب، بل إنها توغلت داخل الأراضي الإريتيرية.⁴⁹

ثالثا- الوساطة الجزائرية حل النزاع

في ظل هذه الظروف المتفاقمة انعقد مؤتمر رؤساء الدول للقمة 35 لمنظمة الوحدة الإفريقية بالجزائر في الفترة الممتدة من 12 إلى 14 جويلية 1999 ، أين تحركت الدبلوماسية الجزائرية لاحتواء هذا النزاع ، انطلاقاً من إيمانها و تكريسها لمبدأ التسوية السلمية للنزاعات، و ضرورة التعاون الإفريقي وتجسد ذلك بوضع المؤتمرين لوثيقة عرفت بإجراءات وضع اتفاق إطار منظمة الوحدة الإفريقية حول تسوية النزاع الأثيوبي الإريتري و تكونت من بنود أهمها:⁵⁰

- الحكومة الإريتيرية تلتزم بإعادة انتشار قواتها خارج المناطق التي أخذتها في 06 ماي 1998 .
- إعادة انتشار قوات الحكومة الإثيوبية خارج المناطق التي أخذتها في 06 فيفري 1999 و لم تكن تحت الإدارة الإثيوبية قبل 06 ماي 1998.

- يكف الطرفان عن كل النشاطات التي من شأنها تأجيج الموقف .
- إعادة انتشار القوات لن يمس الوضعية القانونية النهائية للأراضي المعنية .
- قبول الطرفين انتشار قوات سلام دولية .

- بيت في آليات إعادة الإدارة المدنية و السكان إلى مناطقهم بعد وقف الأعمال العدائية.⁵¹
وقد أعلنت إريتريا قبلها المباشر بالوثيقة و التوقيع عليها أثناء انعقاد القمة ، بينما تحفظت عليها إثيوبيا بالرغم من موافقتها المبدئية ، بمحجة طلب دراستها بعمق في أديس أبابا .⁵²

انتهى المؤتمر الخامس والثلاثون لمنظمة الوحدة الإفريقية ولم تتحصل الجزائر إلا على وعد من قبل إثيوبيا وإرتريا ، وفقرة في البيان الختامي تؤكد على الحل السلمي للنزاع في القرن الإفريقي وضرورة مواصلة الجزائر وساطتها هناك ، هذا في الوقت الذي أصبحت فيه الجزائر مكلفة رسميًا من قبل المجموعة الإفريقية لأداء نيابة عنها وساطة في منطقة القرن الإفريقي بغاية إيجاد حل سلمي هناك⁵³ .

بعد القمة مباشرة عين الرئيس الجزائري السيد أحمد أويحيى وزير الدولة آنذاك كمبعوث شخصي له لمتابعة توصيات قمة الجزائر ، و ذلك من خلال زيارة ميدانية لعاصمتى البلدين في الفترة ما بين 22 إلى 25 جويلية 1999 ، وتمت محادثات مع الوزير الأول ميليس زيناوي و الرئيس أسيس أغورقي إضافة إلى الموظفين السامين للبلدين في عاصمتى البلدين، وفي خضم هذه اللقاءات طلب الوزير أويحيى من الطرفين التوقيع على الاتفاق الإطار ، فقبلت أثيوبيا و رفضت إرتريا بحجة الرغبة في معرفة تفاصيل أكثر دقة للإجراءات الخاصة بتطبيقه.⁵⁴

وفي بداية شهر أوت من نفس السنة عقد فريق العمل تحت إشراف المبعوث الشخصي للرئيس بوتفليقة و بمشاركة ممثلى الأمم المتحدة و الولايات المتحدة الأمريكية إجتماع بالجزائر العاصمة حيث قام بدراسة المستجدات على الساحة و بعد مناقشة مطولة لاقتراحات الطرفين تمكنت فرق العمل من إيجاد وثيقة عرفت بالتدابير الفنية لتطبيق و تنفيذ الاتفاق الإطار.⁵⁵

من خلال هذه الوثيقة نستطيع القول أن المسعي الجزائري بدأ يظهر من خلال المبادئ التي تم التوصل إليها ، وإصرار الجزائر على تسوية النزاع سلميا ، قام السيد أحمد أويحيى بجولة ثانية للدولتين من 5 إلى 11 أوت 1999 أين قدم وثيقة الترتيبات الفنية ، فوافقت إرتريا بدون شروط ، بينما أبدت أثيوبيا اعتراضها على بعض بنود الوثيقة في رسالة رسمية لرئيس الوزراء الأثيوبي ميليس زيناوي إلى الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة يطلب فيها توضيحات عن بعض بنود الوثيقة، على إثر ذلك اجتمع فريق العمل و أعد تقريرا شاملًا على إثره قام المبعوث الشخصي الجزائري بجولته الثالثة في الفترة ما بين 22 إلى 26 أوت 1999 إلى الدولتين ، أين قبلت أثيوبيا الوثيقة حتى و إن لم تكن كافية حسب وجهة نظرها.⁵⁶

على الرغم من القبول الأثيوبي بالوثيقة إلا أن حالة التوتر تفاقمت من جديد بالمنطقة ، مما استدعت قيام المبعوث الشخصي للرئيس بوتفليقة القيام بجولة رابعة في الفترة ما بين 24 إلى 30 أكتوبر 1999 أجرى من خلالها مباحثات معمقة مع الطرف الأثيوبي لتقديم وثيقة مكتوبة تبين الأسباب التي منعت تنفيذ التدابير الفنية ، و على إثر ذلك حاول الرئيس الجزائري تقرير وجهات النظر من خلال بعض المراسلات غير الرسمية.⁵⁷

إثر فشل الجهد السابقة قام السيد أويحيى بجولة خامسة للبلدين امتدت من 24 فيفري إلى غاية 4 مارس 1999 تكللت بالموافقة الرسمية لأثيوبيا على الوثيقة غير الرسمية السابقة التي أرسلها الرئيس بوتفليقة ، كما نجحت الجزائر في إقناع الطرفين بالدخول في مفاوضات غير مباشرة ، خصوصا وأن إرتريا قد أبدت تحفظا على الوثيقة غير الرسمية وأبدت تمسكها بالوثيقة الأولى التي سبق وأن قبلتها.⁵⁸ بدأت المفاوضات غير المباشرة بتاريخ 25 مارس 2000 و جرت هذه المباحثات بالجزائر العاصمة بدعوة من الرئيس بوتفليقة من 29 أفريل إلى غاية 05 ماي 2000، تحت إشراف أحمد أويحيى و بمشاركة وزيرا خارجية إثيوبيا و إرتريا و بحضور ممثلى الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد الأوروبي ، و كان الهدف من هذه المباحثات تمكين الطرفين من الخروج باتفاق حول الترتيبات التقنية المعززة بمدف تسهيل و تطبيق الإطار و ترتيباته.⁵⁹

لم تكلل المفاوضات غير المباشرة بالنجاح بل و على العكس تجددت المواجهات العسكرية بين طرفى النزاع ، إلا أن المساعي الدبلوماسية للجزائر لم توارى فأوفد الرئيس بوتفليقة مبعوثه للمرة السادسة لحلحلة الوضع بين البلدين الجارين في الفترة من 22 إلى 24 ماي 2000 ولأجل إقناعهما بوقف الاقتتال ومواصلة المفاوضات غير المباشرة بالجزائر، و لم يقتتنع الطرفان بمواصلة المفاوضات إلا بعد زيارة شخصية للرئيس بوتفليقة للبلدين في 27 ماي 2000.⁶⁰

نجح الرئيس الجزائري في إعادة الطرفين إلى طاولة المفاوضات ، وفي 18 جوان 2000 تم التوقيع على اتفاق وقف إطلاق النار برعاية

الرئيس شخصياً ومشاركة وزيري خارجية البلدين، والمعهود الخاص للرئيس الأمريكي ، وممثل الاتحاد الأوروبي و الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية .

وتم توقيع اتفاق سلام شامل برعاية الرئيس الجزائري في 12 ديسمبر 2000 وصفه الأمين العام للأمم المتحدة بأنه "انتصار لصوت العقل و لقوة الدبلوماسية " بموجبه يمنع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الطرفين ، وتعهد طرفا النزاع بإنهاء دائم لعمليات القتال بينهما.⁶¹

الخاتمة :

لقد استطاعت الدبلوماسية الجزائرية أن تساعد الطرفين الأثيوبي والأريتيري إلى التوصل لتوقيع اتفاق وقف إطلاق النار، بعد أكثر من سبع جولات للتفاوض تميزت بالحدة والمانعة من الطرفين ، إلا أن حنكة الدبلوماسيين الجزائريين كانت تذلل في كل مرة جميع العقبات إلى أن وقع الطرفان اتفاق 12 ديسمبر 2000 ، والذي صمد لأكثر من ثانية عشر سنة ، إلى غاية توقيع اتفاق السلام النهائي بين الطرفين في مدينة جدة برعاية السعودية بتاريخ 16 سبتمبر 2018.

كان من المفروض أن يسعى دبلوماسيينا أن يكون توقيع الاتفاق النهائي للسلام في الجزائر ، لأنها صاحبة الفضل الأول في توقيع اتفاق وقف إطلاق النار إلا أن ما يؤخذ على الجهود الدبلوماسية للجزائر أنها اعتمدت على نشاط و مبادرات الرئيس فقط ، فمع مرض الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ، قل النشاط الدبلوماسي بصورة واضحة ، لذلك فمن الضروري العمل على تكوين جيل من الدبلوماسيين الأكفاء يمثلون الجزائر في المحافل الدولية بصورة فعالة، لا أن نعتمد على شخص واحد فقط إن صح صحت دبلوماسيتنا وإن مرضنا مرضت دبلوماسيتنا.

المراجع:

- بالعربيه:

• الكتب:

10- محمد صافي يوسف ، مدى مشروعية جمود الدول إلى التدابير العسكرية لمكافحة الإرهاب الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية،2005.

11- د.جعمة سعيد سرير، د.محمد حمد العسيلي،وسائل التسوية السلمية للمنازعات الدولية، دار النهضة العربية،الطبعة الأولى ، 2017.

• المذكرات :

1- العربي فارس ، دور الوساطة المختلطة في تسوية النزاع الأثيوبي - الأريتيري ، مذکرو ماجستير ، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، جامعة الجزائر 3 ،2013.

2- بن عيسى زايد،التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية ، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي ، كلية الحقوق ، جامعة بسكرة،2017.

3- دحماني عبد القادر،التدخل الدولي في النزاعات المسلحة الداخلية،أطروحة دكتوراه،كلية الحقوق،جامعة الجزائر،2017.

4- مقدم فيصل ، الدبلوماسية الجزائرية و النزاع الأثيوبي - الأريتيري ، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2008.

• الجلارات :

1- رؤوف بوسعدية ، دور الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاعات الإقليمية ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ، العدد التاسع ، جوان 2016 .

2- صلاح حليمة ، النزاع الأثيوبي - الأريتيري ، مجلة السياسة الدولية ، أبريل 1996 .

1- أحمد إشراقية،تصنيف النزاعات المسلحة بين كفاية النص و الحاجة إلى التعديل، مكتبة الحقوق،بيروت،لبنان، 2016.

2- ابراهيم محمد العناني،القانون الدولي العام، دار النهضة العربية ،الطبعة الخامسة،2001.

3- الحير قشي،الوسائل التحكيمية و غير التحكيمية لتسوية المنازعات الدولية ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، 1999.

4- أمل بازجي ،المحكمة الجنائية الدولية وتوسيع نطاق القانون الدولي الإنساني ،اللجنة الدولية للصلب الأحمر،مطبعة الداودي، دمشق،2004.

5- عصام جيل العسلي ، دراسات دولية ، منشورات اتحاد الكتاب العرب،1999.

6- عمر سعد الله، دراسات في القانون الدولي المعاصر ، دارهومة،2010.

7- محسن أحمد الخضيري، مبادئ التفاوض،مجموعة التبلل العربية،2003.

8- محمد الجذوب ، القانون الدولي العام ، منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت،لبنان،2003،ص680.

9- محمد بولسطان ، مبادئ القانون الدولي العام ، دار الغرب للنشر والتوزيع،2002.

- بالفرنسية :

- 1- Pierre-Marry Duppy ?, Yanne Kerbrat , d'oit international public , edition Dalloz , 2013.
- 2-- Bessou Raymond , Les conflits armés internes en Afrique et le droit internationale , ANRT, 2008.

3- طه حميد حسن العنباكي ، تطورات الصراع الأثيوبي الأريتري و مواقف القوى و المنظمات الإقليمية و الدولية ، مجلة القادسية للقانون و العلوم السياسية ، العدد 2 ، المجلد 3 ، 2010.

4- مهدي عمدة ، دور الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ك وسيط في حل النزاعسلح بين أثيوبيا و أريتريا ، مجلة تاريخ العلوم ، العدد 8 ، الجزء 2 ، 2017.

5- منير محمد بدوي، الوساطة و دور الطرف الثالث في تسوية المنازعات، مجلة دراسات مستقبلية، جامعة أسيوط، مصر، المجلد الثامن، 2003.

فهرس الهوامش

- 13- د. عمر سعد الله، دراسات في القانون الدولي المعاصر، دارهومة، 2010، ص 122.
- 14- د. جماعة سعيد سرير، د. محمد حمد العسيلي، وسائل التسوية السلمية للمنازعات الدولية، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى ، 2017، ص 46.
- 15- د. ابراهيم محمد العناني، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية ، الطبعة الخامسة، ص 855.
- 16- د. محمد الجنوب، مرجع سابق، ص 684.
- 17- Pierre-Marry Duppy, Yanne Kerbrat , droit international public , edition Dalloz , 2013 , p685.
- 18- د. جماعة سعيد سرير، د. محمد حمد العسيلي، مرجع سابق، ص 48.
- 19- د. محمد بولسطان ، مرجع سابق ، ص 215.
- 20- د. منير محمد بدوي، الوساطة و دور الطرف الثالث في تسوية المنازعات، مجلة دراسات مستقبلية، جامعة أسيوط، مصر، المجلد الثامن، 2003، ص 78.
- 21- الأمين العام للأمم المتحدة ، تعزيز دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية و منع نشوء المنازعات وحلها ، تقرير رقم A/66/811 مؤرخ في 25 جوان 2012 ، ص 140.
- 22- د. الخير قشي، الوسائل التحكيمية و غير التحكيمية لتسوية المنازعات الدولية ، المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، 1999، ص 21.
- 23- د. عمر سعد الله، حل المنازعات الدولية، مرجع سابق، ص 67.
- 24- د. جماعة سعيد سرير، د. محمد حمد العسيلي، مرجع سابق، ص 117.
- 25- د. محمد بولسطان ، مرجع سابق ، ص 218.
- 26- د. الخير قشي، مرجع سابق، ص 24.
- 27- د. عمر سعد الله، حل المنازعات الدولية، مرجع سابق، ص 73.
- 28- د. محمد بولسطان ، مرجع سابق ، ص 230.
- 29- د. عمر سعد الله، حل المنازعات الدولية، مرجع سابق، ص 76.
- 30- د. الخير قشي، مرجع سابق، ص 26.
- 31- د. عمر سعد الله، حل المنازعات الدولية، مرجع سابق، ص 77.

1- بن عيسى زايد، التمييز بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية ، أطروحة دكتوراه في القانون الدولي ، كلية الحقوق ، جامعة بسكرة، 2017، ص 6.

2- أمل يازجي ، المحكمة الجنائية الدولية وتوسيع نطاق القانون الدولي الإنساني ، اللجنة الدولية للصلب الأحمر، مطبعة الداودي ، دمشق، 2004، ص 104.

3- أحمد إشراقية، تصنیف النزاعات المسلحة بين کفاية النص و الحاجة إلى التعديل ، مکتبة الحقوق، بيروت، لبنان، 2016، ص 06.

4- محمد صافي يوسف ، مدى مشروعية لجوء الدول إلى التدابير العسكرية لمكافحة الإرهاب الدولي ، القاهرة ، دار النهضة العربية، 2005، ص 29.

5- دحماني عبد القادر، التدخل الدولي في المنازعات المسلحة الداخلية،أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2017، ص 50.

6- Bessou Raymond , Les conflits armés internes en Afrique et le droit internationale , ANRT, 2008, p198.

7- بن عيسى زايد، المرجع سابق، ص 50.

8- د. محمد بولسطان ، مبادئ القانون الدولي العام ، دار الغرب للنشر والتوزيع، 2002، ص 213.

9- محمد الجنوب ، القانون الدولي العام ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت، لبنان، 2003، ص 680.

10- د. عصام جميل العسيلي ، دراسات دولية ، منشورات اتحاد الكتاب العربي، 1999، ص 83.

11- د. محسن أحمد الخضيري، مبادئ التفاوض، مجموعة النيل العربية، 2003، ص 103.

12- من أمثلة ذلك محاولة كل من فرنسا و إسرائيل التأثير على المملكة المتحدة خلال مفاوضات الجلاء سنة 1954 لإيقاعها بعدم الانسحاب من مصر.أنظر د. محمد بدر الدين زايد ، المفاوضات الدولية بين العلم و الممارسة ، مکتبة الشرق الدولي ، الطبعة الأولى، 2003، ص 59.

- التحقيق في أسباب النزاع الذي نشأ منذ 06 ماي 1998 و كل النزاعات الداخلية إلى غاية اليوم التي لها علاقة بأصل النزاع، ضبط الحدود و رسم معالمها حسب وحدة الخرائط التابعة لمنظمة الأمم المتحدة على أساس المعاهدات الإستعمارية ذات الصلة و القانون الدولي الساري ، شروع البلدين في فحص جميع المسائل الإنسانية الناتجة عن النزاع ، ضمان الاتحاد الإفريقي و الأمم المتحدة تطبيق و تنفيذ الإنفاق الإطار و الترتيبات التقنية التي تمت الموافقة عليها من طرف البلدين خلال الزيارة التي قام بها المبعوث الشخصي لرئيس المنظمة للبلدين في 11 أوت 1999. أنظر العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 78.
- ⁵⁶ - حفناوي مدلل ، مرجع سابق ، ص 136.
- ⁵⁷ - حفناوي مدلل ، مرجع سابق ، ص 137.
- ⁵⁸ - العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 81.
- ⁵⁹ - العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 82.
- ⁶⁰ - حفناوي مدلل ، مرجع سابق ، ص 139.
- ⁶¹ - د.رؤوف بوسعدية ، دور الدبلوماسية الجزائرية في حل النزاعات الإقليمية ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية ، العدد التاسع ، جوان 2016 ، ص 163.
- 32- محمد بولسلطان ، مرجع سابق، ص 222.
- 33- د.طه حميد حسن العنكبي ، تطورات الصراع الأثيوبي الإريتري و موقف القوى و المنظمات الإقليمية و الدولية ، مجلة القادية للقانون و العلوم السياسية ، العدد 2 ، المجلد 3 ، 2010 ، ص 59.
- 34- مهديد عمرة ، دور الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ك وسيط في حل النزاع المسلح بين إثيوبيا و إريتريا ، مجلة تاريخ العلوم ، العدد 8 ، الجزء 2 ، 2017، ص 399.
- 35- د.طه حميد حسن العنكبي ، مرجع سابق ، ص 60.
- 36- د.طه حميد حسن العنكبي ، مرجع سابق ، ص 60.
- 37- مهديد عمرة ، مرجع سابق ، ص 400.
- 38- العربي فارس ، دور الوساطة المختلطة في تسوية النزاع الأثيوبي - الإريتري ، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، كلية العلوم السياسية و الإعلام ، جامعة الجزائر ، 2013 ، ص 58.
- 39- العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 58.
- 40- مقدم فيصل ، الدبلوماسية الجزائرية و النزاع الأثيوبي - الإريتري ، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر ، 2008 ، ص 89.
- 41- د. صلاح حليمة ، النزاع الأثيوبي - الإريتري ، مجلة السياسة الدولية ، أفريل 1996 ، ص 62.
- 42- العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 59.
- 43- مقدم فيصل ، مرجع سابق ، ص 90.
- 44- مقدم فيصل ، مرجع سابق ، ص 90.
- 45- د.طه حميد حسن العنكبي ، مرجع سابق ، ص 61.
- 46- العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 60.
- 47- د.طه حميد حسن العنكبي ، مرجع سابق ، ص 61.
- 48- العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 60.
- 49- د.طه حميد حسن العنكبي ، مرجع سابق ، ص 61.
- 50- حفناوي مدلل ، مرجع سابق ، ص 133.
- 51- العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 76.
- 52- حفناوي مدلل ، مرجع سابق ، ص 134.
- 53- العربي فارس ، مرجع سابق ، ص 77.
- 54- مقدم فيصل ، مرجع سابق ، ص 121-122.
- 55- و تحني الوثائق أو تتمحور على العناصر التالية : وقف المبارك ، يمعنى وقف كل الهجمومات المسلحة و كل الأعمال التي من شأنها أن تعرقل تنفيذ الإنفاق المرجعي ، وضع لجنة حيادية تتکفل بتحديد الواقع الواقعة تحت مراقبة البلدين قبل 06 ماي 1998، إنشاء على مستوى سلطات مجلس الأمن و الأمم المتحدة بعثة لحفظ السلام التي تراقب تنفيذ و تطبيق الإنفاق المرجعي.، قيام الأمين العام للأمم المتحدة بإنشاء لجنة المتابعة و لجنة عسكرية لتسهيل تطبيق و تنفيذ الإنفاق الإطار لوقف المبارك، إعادة انتشار القوات الإرترية ثم القوات الإثيوبية و عودة الإدارة المدنية في المناطق المعنية بالإنتشار